

السؤال

ما هي الأحاديث الصحيحة في فضل طواف التطوع؟

ملخص الإجابة

الطواف بالكعبة المشرفة من العبادات الجليلة، وشعائر الإسلام الظاهرة، وهو مشروع منذ أن بُنيت الكعبة. وقد ورد في فضل الطواف بالبيت الحرام أحاديث وآثار منها: عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال عن استلام الحجر الأسود والركن اليماني في الطواف: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ اسْتِلامَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا).

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الطواف بالكعبة المشرفة من العبادات الجليلة، وشعائر الإسلام الظاهرة، وهو مشروع منذ أن بُنيت الكعبة، قال تعالى: وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ البقرة/ 125، وقال عز وجل: وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ الحج/ 26.

وقد ورد في فضل الطواف بالبيت أحاديث وآثار، نذكر منها:

ما رواه الإمام أحمد (4462) - واللفظ له -، والترمذي (959)، والنسائي (866) عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال عن استلام الحجر الأسود والركن اليماني في الطواف: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **إِنَّ اسْتِلامَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا.**

قَالَ: **وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا، يُحْمِيهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ: كَانَ لَهُ كَعْدَلِ رَقَبَةٍ.**

قَالَ: **وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمًا وَلَا وَضَعَهَا: إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ.** حسنه أحمد شاكر والأرنؤوط في تحقيق المسند.

ولفظ الترمذي: **لَا يَضَعُ قَدَمًا وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى: إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً.** وصححه الألباني في " صحيح الترمذي".

قال السندي (فهو) أي الطَّوَّافُ (كَعَدَلِ رَقَبَةٍ) أَي مِثْلُ إِعْتَاقِ رَقَبَةٍ فِي الثَّوَابِ.

وروى أبو داود (1888)، والترمذي (902) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **إِنَّمَا جُعِلَ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَرَمِي الْجِمَارِ لِإِقَامَةِ ذِكْرِ اللَّهِ.** صححه الترمذي، وابن قدامة في "الكافي" (1/516)، وقال ابن باز في فتاويه (16/186): " ثابت "، وضعفه الألباني في " ضعيف أبي داود ".

وروى النسائي (2922)، وأحمد (15423) عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **إِنَّمَا الطَّوَّافُ صَلَاةٌ، فَإِذَا طُفْتُمْ، فَأَقْلُوا الْكَلَامَ .**

ورواه الترمذي (960) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **الطَّوَّافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمَنَّ إِلَّا بِخَيْرٍ.** وصححه الألباني في " صحيح الترمذي".

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم (34695) ورقم (106598) ورقم (109246).

والله أعلم.